

[313-459] إذا أوصى كافر من ماله إلى جاره المسلم، فهل تجوز

هذه الأموال للمسلم؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول اذا اوصى كافر من ماله الى جاره المسلم فهل تجوز هذه الاموال للمسلم؟ اذا اوصى كافر من ماله الى جاره المسلم. جاره؟ اي نعم. لا بأس اذا اوصى كافر بمال لمسلم - [00:00:00](#)

والمال هذا حلال ليس من كسب حرام لا بأس في ذلك. كما تجوز كما تجوز قبول الهدية من من الكفار يجوز قبول الهدايا من الكفار وقد قبل النبي صلى الله عليه وسلم الهدية من المقوس ملك مصر كان نصرانيا نعم - [00:00:20](#)